

قرار رقم ٢٩ لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ١ / ٢٠٢٣/٢٠٢٣

بشأن قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته، وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرار

المادة الأولى: يقيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين بالجهاز الإنتاجي بشركة قناة السويس لتأمينات الحياة- مصر وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية بالرقم الموضح قرين اسم كل منهم وذلك لمدة ثلاث سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار :

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	الشركة	الرقم القومي
١	يماني سعد يماني سعد الله	٤٨٤٢٢	قناة السويس لتأمينات الحياة	٢٨٧٠٣١٤٠١٠٠٢١٤
٢	انجي سمير رياض خليل قدس	٤٨٤٢٣	قناة السويس لتأمينات الحياة	٢٨٨١٢٢٣٢١٠٠٠٨٧
٣	محمود فتحي محمد زيدان	٤٨٤٢٤	قناة السويس لتأمينات الحياة	٢٩٧٠٩٢٩١٦٠١١٧٩
٤	خلود رضا إبراهيم السنان	٤٨٤٦٦	قناة السويس لتأمينات الحياة	٢٩٥٠٩٠٧١٨٠٢١٠٧
٥	ايه محمد كامل احمد حسن قنديل	٤٨٤٦٧	قناة السويس لتأمينات الحياة	٢٩٣٠١٠٥٠٤٠٠٣٨٦

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. محمد فريد صالح